

قرار رقم (٨٢٤) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

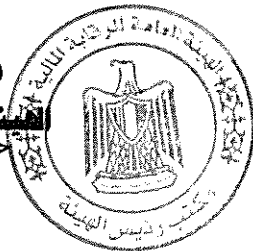
بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٤/٣ بشأن ضوابط إنشاء وحدة بحثية للشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الاوراق المالية،
وعلى الطلب المقدم من شركة أسطول لتداول الأوراق المالية والوساطة في السندات بشأن توفيق أوضاع لإنشاء وحدة بحثية مستقلة تحت إشراف العضو المنتدب المسنول عن الادارة الفعلية للشركة،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن
والمؤرخة ٢٠١٨/١٠/١١

قرر

المادة الأولى : توفيق أوضاع شركة أسطول لتداول الأوراق المالية والوساطة في السندات بالترخيص لها بإنشاء وحدة بحثية على أن تكون تحت إشراف العضو المنتدب المسنول عن الادارة الفعلية للشركة إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط إنشاء وحدة بحثية للشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الاوراق المالية الصادر في هذا الشأن .
المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٢٦

محمد عمران